

## شرح المقدمة الحضرمية - كتاب الصلاة (58) - باب كيفية صلاة

### الخوف

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام الاتهان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين - 00:00:00  
وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين. فيقول العلامة عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بافضل رحمة الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلومنه في الدنيا والآخرة باب - 00:00:25

كيفية صلاة الخوف هذا الباب عقده رحمة الله تعالى لبيان الكيفية التي تصلى فيها الصلاة في حال الخوف وليس المراد ان للخوف صلاة تختص به وآآكيفيات صلاة الخوف كثيرة - 00:00:45

والذى يذكر عادة في كتب الفقه ثلاث كيفيات الكيفية الاولى اذا كان العدو بيننا وبين القبلة. الكيفية الثانية اذا لم يكن العدو بيننا وبين القبلة والكيفية الثالثة عند التحام القتال - 00:01:09

المصنف هنا في هذا المتن اختصر الباب جدا وذكر الكيفية الثالثة فقط وهي الصلاة في حال التحام مع ان هنالك متون اصغر من هذا المتن تعرضت للكيفيات الثلاث. بل الكيفيات الواردة ستة عشر كيفية بل بعضهم زاد على ستة عشر مما استقرأ - 00:01:25  
ال الحديث من احاديث صلاة الخوف فهنا اختصر المصنف رحمة الله هذا الباب كثيرا فقال باب كيفية صلاة الخوف ونحن نعلم تعليلات بسيطة جدا تام قال اذا التحم القتال مباحا. والقتال المباح سواء كان قتالا مع - 00:01:45

الكافر او قتال مع الفئة الباغية في الحالتين. بسم الله قال اذا التحم القتال مع الكفار عفوا قال اذا التحم القتال المباح قلنا سواء كان القتال مع الكفار او كان القتال مع الفئة الباغية - 00:02:05

مع المسلمين البواك او هرب مباحا من حبس وعدو واسع او ذب عن نفسه او ذب عن ما له. وكذلك ذب عن ما له. وكذلك ذب عن نفسه او ذب عن حريمه عذر في ترك القبلة وذلك لقول الله سبحانه وتعالى فان خفتم فرجا - 00:02:24

او ركبانا اي راجلين او راكبين قال عبدالله بن عمر مستقبليها قال عذر في ترك القبلة وكثرة الافعال والركوب والايماء بالركوع والسجود ولا يعذر في الصياغ اذ الصياغ لا حاجة اليه. واظن هذا مبحث واضح لا حاجة نعلم عليه - 00:02:45  
كثيرة. المبحث الذي بعده مبحث مهم فصل قال رحمة الله تعالى فصل ويحرم الحرير والقز. انتبه لاختلاف النسخ ويحرم الحرير والقز للذكر البالغ الا لضرورة او حاجة كجرب وحكة وقمل - 00:03:09

ويحل المركب من حرير وغيره ان استويا في الوزن والباس الصبي الحرير وحلي الذهب والفضة والحرير للكعبة وتطرييف معتاد وتطريز وترقيع قدر اربع اصابع وحشو وخياط هكذا عندكم والخياطة ها عندي وخياط - 00:03:32

وخيط صبحة والجلوس عليه فوق حائل ويحرم على الرجل المزعفر والمعصر ويحسن التختم بالفضة للرجل دون مثقال وفي الخنصر واليمنى افضل ويكره نزول الثوب من الكعبين ويحرم للخياله ويكره لبس الثياب الخشنة لغير غرض شرعي. قال رحمة الله تعالى - 00:03:59

ويحرم الحرير والقزوم. القز بارك الله فيكم نوع من انواع الحرير قال هنا ويحرم الحرير ما الذي يحرم الحرير هذا عين والاعيان لا ينسب اليها الحكم تمام؟ فانت عندما تقول - 00:04:32

يحرم الخمر اي يحرم شرب الخمر يحرم الخنزير اي يحرم اكل الخنزير. طب يحرم الحديد ايش اللبس استعمال يحرم الاستعمال ليشمل اللبس عرفت والتستر والتذر تغطي والافتراض الجلوس عليه فهمتم - 00:04:53

اذا الذي يحرم ما هو الذي يحرم الاستعمال فهمتم فقول هنا ويحرم الحرير اي ويحرم استعمال الحرير والقز قلت لك هو نوع من انواع الحرير وذلك للاحاديث الكثيرة التي تنهى - 00:05:25

الرجال عن لبس الحرير منها قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تلبسو الحرير ولا الدبياج ولا لا تشربوا في انية الذهب والفضة. في الصحيحين تمام؟ قال ويحرم الحرير والقز. لكن تحريم الحرير والقز - 00:05:47

اي تحريم استعمالهما له اربعة شروط فيحرم ذلك على الذكر البالغ العاقل لغير ضرورة ولا حاجة كم هذه الشروط اربعة يحرم على من على الذكر فخرج بالذكر الانثى مرأة واما الختنى فله حكم الذكر - 00:06:07

فيحرم عليه ايضا اذا المراد بقوله هنا ويحرم الحرير والقز للذكر اي والانثى اما الانثى فيحل لها ما الذي يحل للانثى يحل للانثى اللبس اجماعا ويحل لها الافتراض على الاصح - 00:06:39

يعني المرأة هل يحل لها ان تفوحش الحرير وتجلس عليه مثلا في خلاف لان بعض اهل العلم منع هذا الامر لان فيه اسرافا لكن الادلة عامة في اباحة استعمال النساء للحرير. سواء باللبس او بالافتراض - 00:07:06

ومن باب اولى التذر تغطي جيد طيب اذا يحرم على الذكر والانثى خرجت الانثى البالغ فخرج الصبي ولو مراهقا اي قارب البلوغ لكن لم يبلغه فانه لا يحرم الباسه الحرير - 00:07:32

واضح؟ وكذلك لا يحرم الباسه الذهب والكاظة بابي اولى وخرج بالعقل المجنون وخرج بالعقل المجنون فانه بارك الله فيكم لا يحرم ايضا الباسه الحرير والذهب وايضا في الظهر اما في العيد فهذا محل اتفاق - 00:07:57

اي في المذهب تمام؟ واما في غير العيد فعلى المعتمد جيد طيب الرابع ايش هو لغير حاجة او ضرورة اما لحاجة او ضرورة فانه يجوز لبس الحرير ويجوز لبس الذهب - 00:08:22

وقد قطع انف احد الصحابة الكرام رضي الله عنهم واسمه عرفه فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتخاذ اي اتخاذ انفا من فضة فاتخذ انفا من فضة فانتن - 00:08:44

خرجت رائحة كريهة فجاء الى النبي عليه الصلاة والسلام فامرها ان يتخذ انفا من ذهب فدل ذلك على جواز اتخاذ الذهب والفضة للضرورة اتضح طيب اذا كم عندنا قيود الان - 00:09:01

اربعة نقول يحرم لبس الحرير والقز وسائر الاستعمالات على الذكر والانثى البالغ العاقل لغير حاجة او ضرورة ستمثل الان مثلا الياء بالانف. تمام؟ وسنمثل بعد قليل. طيب وهل يحلم الاتخاذ - 00:09:19

هذا في الاستعمال هل يحرم الاتخاذ القاعدة الفقهية ماذا تقول؟ ما حرم استعماله حرم اتخاذه نقول يحرم الاتخاذ للحرير اذا كان على صورة سيستعلق فيها استعمالا محظيا بهذا القيد اذا كان على صورة انتبه معي سيستعلق فيها استعمالا محظيا مثاله - 00:09:47

رجل اتخاذ ثوبا من حرير يستعمله الرجال اتخاذ يحرم عليه زيد طيب واحد اثنين امرأة اتخذت قماشا من حرير هذا القماش يستعمل في ستر الجدران واضح يحرم عليها ذلك لان ستر الجدران بالحرير حرام - 00:10:17

فهمتم اذا اذا اتخذت على صورة محظمة يكون حراما. اما لو اتخاذ الرجل حريرا ليتاجر به وهذا الحرير بيع للنساء. هذا ليس حراما ولو اتخذت المرأة ثيابا من حرير بلبسها فان هذا ليس بحرام - 00:10:47

فهمتم؟ لانه ليس على صورة محظمة. اذا الاتخاذ فيه تفصيل ويكون هذا التفصيل مستثنى من القاعدة الفقهية ما حرم استعماله حرم اتخاذه يتضح قال ويحرم الحرير عرفنا ان التقدير هنا - 00:11:11

استعمال الحرير والقز وهو نوع من انواع الحرير للذكر ومثله الختنى خرجت الانثى البالغ خرج الصبي ولو مراهقا الا لضرورة او حاجته الا لضرورة تبيح التيمم كبرد شديد خاف على نفسه الهاك - 00:11:32

ولم يجد الا ثوب حرير فانه يباح له لبسه او حاجة كستر عورة واضح فانه يباح له لبسه لهذه الحاجة قال هنا مثل قال كجرب وحكة

قال رحمة الله ويحل المركب من حديد وغيره ان استويا في الوزن الثوب الذي مادة صناعته هذا ثوب مادة صناعته يتكون من الحرير ومن غير الحرير كالقطن او الكتان او الصوف - 00:12:30

ما حكم لبسه وطبعاً كلام هنا للرجل فقال اذا كان الحرير هو الاكثر فانه يحرم طيب الاكثر في ماذا هل الاكثر في الظهور واضح المعتمد ان العبرة بالكثرة في الوزن - 00:12:51

فان كان الحرير اكثر في الوزن فانه يحرم طيب ان استويا الحرير والمادة الاخرى الكتان فانه لا يحرم يحل ان استويا يحل ومن باب اولى اذا زادت المادة الاخرى على الحرير انه يحل - 00:13:15

طيب فان شك في كثرة واحد منهما هل الحرير اكثر او المادة الاخرى اكثر فانه يحل استصحاباً للاصل. ومستند هذا الحلم حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهمما قال انما نهى انما نهى عن - 00:13:42

الثوب المصنوع اي الحرير الخالص مصنوع اهي خالص واضح ولا نثوب اذا كان مركباً من حرير ومادة اخرى كالصوف او الكتان لا يسمى ثوب حرير لا يسمى ثوبه حرير هذا الدليل والتعليق على ان الحرير الذي يحرم هو الحرير الایش - 00:14:07

الخالص فقال هنا ويحل المركب من حرير وغيره. ان استويا في الوزن يحل من باب اولى اذا كان الحرير اقل انه يحل وكذلك اذا شك في الكثرة والقلة للحرير فانه يحل. هذى كم صور للحل؟ ثلاثة - 00:14:33

ما هي سورة التحرير؟ اذا كان الحرير اكثر من المادة الاخرى ولو ظنا ولو ظنا. جيد قال رحمة الله ويحل المركب من حرير وغيره ان استويا في الوزن طيب اذا قلت لكم قبل قليل - 00:14:55

قلت لكم ويحرم الحرير اي استعماله سواء استعمله في لبس او استعمله في تدبر او تستر او استعمله في الافتراض والجلوس عليه محل تحريميه بالافتراض والجلوس عليه اذا لم يكن هناك حائل بينه وبين الحرير - 00:15:18

اما لو فرش الحرير ثم فرش ثوباً فوقه ولو كان هذا الثوب الذي فوقه رقيقاً فانه لا يحرم جلوسه عليه لا يحرم جلوسه عليه. واضح؟ لانه حينئذ لا يباشر الحرير. سيأتي هذا. تمام؟ لكن تتمت به الكلمة السابقة - 00:15:40

قال رحمة الله ويحل الان سيدرك ما الذي يحل بعد ان بين ما الذي يحرم؟ سيدرك ما الذي يحل؟ فاول شيء قال ويحل مركب هذا واحد من حرير وغيره ان استويا في الوزن هذا واحد. اثنين ويحل الباس الصبي - 00:16:03

الحرير وحلي الذهب والفضة ويحل الباس الصبي الحرير والحلي اي الحلي الذي تزين به النساء. كان يلبس الصبي مثلاً اساور في يديه فان هذا يحل لان الصبي ليس محل الشهامة - 00:16:24

ما زال صبياً قال وحلي الذهب والفضة ويحل على الثالث الحرير للكعبة اين الباس الكعبة بالحرير هذا حال يحل ايضاً بخلاف الذهب للكعبة اي وضع الذهب على الكعبة فانه يحرم - 00:16:49

جيد قال العالمة بعث كلاماً نصه كالاتي يكره تزيين البيوت ولو لغيري ذكر حتى مشاهد الصالحين. يقصد بمشاهد الصالحين مدافن الصالحين. حتى مشاهد الصالحة اي مواضع دفن الصالحة يكره تزيين البيوت - 00:17:18

ولو لغير ذكر حتى مشاهد الصالحين حتى مشاهد حتى مشاهد بيكون ايش؟ حتى معطوف على البيوت صح حتى مشاهد الصالحة هكذا بالجر. حتى مشاهد الصالحة والمساجد بالثياب غير الحرير. اذا يكره بالثياب غير الحرير - 00:17:45

جيد قال ويحرم به ايوة يحرموا بالحرير اذا تزيين البيوت بالحرير اي جدران البيوت بالحرير هذا ما حكمه؟ حرام تزيين قبور الصالحين بالحرير هذا حرام طب بغير الحرير مكره سواء في البيوت - 00:18:11

او في المساجد او في مواضع دفن الصالحين قال ويحرم به اي بالحرير وبالصور لعموم الاخبار. لعموم الاخبار قال رحمة الله هو الحرير للكعبة هذا الموضع الثالث. ثم قال وتطريفي معتاد - 00:18:36

اي ويحل تطريفي معتاد ما المراد بتطريفي ان تركب الحرير في طرف الثوب ان تركب الحرير في طرف الثوب مثلاً هذا الموضع تضع الحليب لهذا الطرف تضع الحرير في هذا الطرف - 00:19:00

تضع الحي في طرف الثوب الاسفل تركيب الحي في طرف الثوب هذا حلال قال وتطريز معتاد اي جرت به العادة تمام قالوا وتطريز وتطريز ما هو تركيب الحرير من غير تثبيت - [00:19:22](#)

كأن تقطع اشرطة من حرير شريط واضح اشرطة من حرير هنا مثلا بعضهم يضع شريط هنا شريط. واضح؟ من غير ايش من غير تثبيت في خيار وضع من غير تثبيت بخياط. يعني يمكن - [00:19:47](#)

فصله ويمكن وصله. جيد؟ قال تطريز معتاد وتطريز وهذا التطريز القصد منه مجرد الزينة فقط تطريز هذا القصد منه مجرد الزينة فقط. تمام و التطريز هذا قد فعله النبي صلى الله عليه وسلم فان النبي عليه الصلاة والسلام كانت له جبة - [00:20:08](#)

مكفوفة الفرجين كمین بالحرير بالدبياج مكفوفة الفرجين والكمين. فرجين المكان الذي فيه الفتح تمام هذا مكفوف بالدبياج والكمين هذا مكفوف بالدبياش فدل ذلك على جواز ماذا على جوازي التطريز لكن هذا جاء في الاحاديث انه بقدر اربع اصابع - [00:20:37](#)

بقدر اربع اصابع قال وتطريز معتاد وتطريز وترقيع والترقيع معلوم. وضع الرقعة على الثوب كان يضع مثلا هنا رقعة ويوضع هنا رقعة ويوضع هنا رقعة جيد قالوا وتطريز تقدير الكلام ويحل تطريز معتاد - [00:21:11](#)

وتطريز اي ويحل تطريز وترقيع قدر اربع اصابع. كل هذا يحل جيد اذا ما الذي يحل الان نعيده؟ قال ويحل المركب ويحل الباس الصبي ويحل الحرير للكعبة ويحل تطريز وترقيع قدر اربع اصابع - [00:21:32](#)

جيد اربع اشياء عدها معي ويحل حشو ايش الحشو تعرف المخدة التي تنام عليها بتعرف المخدة ولا لا تضع الحليب في الوسط فيكون ما في داخلها حرير المخدة التي تنام عليها في داخلها قطن صح - [00:21:57](#)

بدل القطن هذا حديث وحشوا في الداخل هل يحل او لا يحل؟ نعم يحل. لماذا؟ لأن هذا الحرير مستتر لاستثارهم فانت لا تباشره وادا حل كما قلت لكم قبل قليل الجلوس - [00:22:20](#)

على حرير مفروش فصل بينك وبينه ثوب فهذا من باب اولى ان يجوز صح؟ او على الاقل هذا بالقياس المساوي انه يجوز يتضح قال وحشو هذه السورة الخامسة التي تحل - [00:22:38](#)

قال وخياط به وفي نسخة وخياطة به اي ويحل ان تخيط بخيط من حرير هذا الخيط الذي يكون في الابرة يجوز ان يكون من حرير فتخيط ثوبا يحتاج الى خيار بخيط من حرير - [00:22:58](#)

جيد هذا رقم كم الان ها ستة قال وخيط سبحة يحل ان يكون خيطها من حرير لأن هذا ليس فيه استعمالا ولا لبسوا واضح؟ ولانه مستتر بالحبات جيد؟ قال رحمة الله وخيط سبحة جميل - [00:23:18](#)

هذا سبعة والجلوس عليه والجلوس عليه فوق حائل. اي ويحل الجلوس فوق الحرير تمام بحائل ولو كان هذا الحائل رقيقا. هذى كم اشياء الان؟ ثمانية كلها حلال. جميل طب لما قال هنا بارك الله فيكم وخيط سبحة مثل خيط السبحة خيط المفتاح - [00:23:47](#)

خيط المفتاح بل ان العلامة ابن حجر رحمة الله قال ومثل ذلك كيس النقود محفظة التي تضع فيها النقود يمكن ان تكون من حرير واذا كان العلامة ابن حجر رحمة الله يقول ان كيس النقود - [00:24:19](#)

يجوز ان يكون من حرير فالباليوم ممكن ان تقول ان كيس الجوال يجوز ان يكون من حرير واضح ولا لا؟ لأن هذا اصلا ليس معدا للبس او للاستعمال الذي يشبه اللبس - [00:24:39](#)

بخلاف نحو التستر والتدبر ونحو ذلك. جيد؟ نعم قال رحمة الله تعالى بعد ذلك ويحرم على الرجل المزعفر والمعصفر قال ويحرم على الرجل خرج بالرجل المرأة凡ه يحل لها المزعفر - [00:24:56](#)

والمعصفر والمراد بالمزعفر الثوب الذي صبغ بالزعفران وهذا المزعفر يجعل لون الثوب المصبوغ به اصفر والمعصفر الثوب الذي صبغ بالعصفون وهذا يجعل الثوب الذي صبغ به لونه احمر وكان هذا اللباس - [00:25:22](#)

المصبوغ بالزعفران المزعفر والمسقوف بالعصفون المصقوف. كان لباس النساء فجاءت الاحاديث التي تنهى الرجال عن لبس المزعفر والمعصفر لكن لا يحرم الثوب الذي باللون الاصفر او باللون الاحمر اذا لم يكن مصبوغا بالزعفران او لم يكن مصبوغا بالعصفون. الذي يحرم الثوب - [00:25:54](#)

الاحمر لانه صبغ بالعصر الثوب الاصفر الذي صبغ بالزعفران. اظنكم تعرفون الزعفران تعرفون العصر او لا على كل حال صورتو موجودة في تمام اه قال ويحرم على الرجل المزعفر والمعسکر فان النبي صلی الله عليه وسلم كما في الصحيحين نهى ان يتزعفل الرجل - 00:26:27

اي ان يلبس ثوبه ثوبا صبغ بالزعفران. بسم الله ولذلك قلت لك اذا كان الثوب اصفر او كان ثوبه احمر لكن بغير صبغ بالزعفران او بالعصر فانه فانه لا يحرم. بل هو جائز - 00:26:57

قال رحمه الله تعالى ويحسن التختم بالفضة للرجل دون مثقال وفي الخنصر واليمنى افضل قال ويحسن التختم يحسن التختم التختم مسنون لكن غير التختم الاصل منه واضح بذيك العلامة ابن حجر رحمه الله يقول - 00:27:14  
الاصل منع تزيين الرجل بالفضة الا ما ورد الاذن فيه كاتختم بالفضة لكن لو قال الرجل انا اتخذ اساور من فضة مثلا فان هذا يحرم عليه جيد الذي اذن فيه للرجل التختم بالفضة - 00:27:43

واتخذتم بالفضة يحسن وهذا ان تفرق بين ثلاثة اشياء. التختم بالذهب هذا حرام التختم بالفضة هذا يسمى بشروط ستاتين تمام التختم بغير الذهب والفضة كحديد ونحاس ونحوهما هذا مباح - 00:28:06

قالوا مباح بلا كراهة وقال بعض الشافعية انه مكروه لورود حديث في النهي عن لبس خاتم النحاس والحديد لكن في اسناده ضعف ودليل الجواز الحديث المشهور اتخاذ ولو التمس ولو خاتما من حديد - 00:28:32

قال ويحسن التختم بالفضة. اذا بالفضة هنا قيد اخرج الذهب واخراج الحديد واخراج النحاس فاما الذهب فانه يحرم التقدم به. واما الحديد تمام؟ والنحاس بهما جائز اما بلا كراهة واما مع الكراهة على الخلاف الذي اشرت اليه قبل قليل - 00:28:56

قال ويحسن التختم بالفضة للرجل وايضا يباح ذلك للمرأة والرجل يباح له او يحسن له التختم سواء احتاج التختم لمنصبه او لم يحتاج تمام قال دون مثقال هذا الشر اي يشترط ان يكون التختم دون مثقال - 00:29:24

وذلك للحديث الوارد عن النبي صلی الله عليه وسلم انه قال اتخاذ خاتما من فضة ولا تبلغه مثقالا والمثقال يساوي اربع جرامات وربع اذا اذا بلغ الخاتم هذا المقدار فانه - 00:29:49

يكون مكروها فانه يكون مكروها هكذا قال كثير من العلماء وهذا الحديث الذي ذكرته لكم اتخاذ خاتما من فضة ولا تبلغه مثقالا ظعفه الامام النووي رحمه الله لكن حسن جماعة من المحدثين منهم الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى - 00:30:07

وبناء عليه قالوا يكره ان يبلغ الخاتم مثقالا العلامة ابن حجر في فتح الجواود يقول النظر ليس الى المثقال وانما النظر الى العادة فاذا كان هذا الخاتم بعاده امثاله ممن يلبسون؟ واضح؟ فانه لا لا يكره - 00:30:30

وان بلغ مثقالا يعني اذا كان عادة الناس انهم يلبسون الخاتم وان بلغ مثقالا وان زاد عن مثقال بلغ مثقالا وزاد. تمام؟ فيقول انه لا ما دام انه ايش عادت امثاله - 00:30:56

فالعلامة ابن حجر يقول ان الحديث ولا تبلغوا مثقالا هذا محمول على العادة وليس المقصود انه مقدار محدد. فاذا بلغ الخاتم مثقالا صار مكروها او لا. بل النظر الى عادة اللابس - 00:31:12

مراجعة بعادته امثاله في زمانه ومكانه قال ويحسن التختم بالفضة للرجل دون مثقال وفي الخنصر الصبع الصغرى تمام؟ واليمنى افضل في الخنصر ويكره لبسه في غير الخنصر. انا ليس من عادتي ان لبس الخاتم حقيقة - 00:31:28

لكن اليوم فقط من اجل الدرس لاني اتعب في الكتابة اذا كنت اكتب اتعب سواء في السبورة هنا او في البيت فليس من عادتي فقط اليوم من اجل الدرس تمام - 00:31:49

وهو سنة على كل حال تمام؟ قال وفي الخنصر ويكره ان يلبس في غير الخنصر يكره ان يلبس في غير الخنزير بل ورد النهي في صحيح مسلم عن لبسه في السبابة والابهام - 00:32:03

ورد النهي في صحيح مسلم عن لبسه في السبابة والابهام. والعلماء حملوا هذا النهي عن الكراهة ونص الامام النووي رحمه الله انه يكره لبس الخاتم في غير الخنصر جيد اما النساء - 00:32:20

فهلها ان تلبس الخاتم في اي في اي من اصابعها من اصابع اليدين ومن الرجلين ايا كان لكن الرجل يكره ان يلبسه في غير الخنصر قال وفي الخنصر واليمني افضل - 00:32:38

اي السنة ان يلبسه في الخنصر من يده اليمنى لان الاحاديث التي وردت في لبسه في اليمنى اصح منها حديث في صحيح الامام البخاري رحمة الله تعالى والسنّة ان يجعل فصه - 00:32:58

من الداخل اذا فيكون اللبس بهذه الطريقة تمام؟ بالخنصر لليمنى فصه من الداخل واستحب جماعة من الفقهاء ان يكون فصه من العقيم هذا الحجر واضح ولا لا؟ ايوا وانا جمعت هنا بعض المسائل المتعلقة بالخاتم قبل ان نخرج من هذا اقرأها عليكم - 00:33:18  
فيقول يسن التختم هي نفس المسائل لكن اعيدها سريعا. يسن التختم بالفضة للرجل ومحل كونه مسنونا ان لم يزد عن عادة امثاله فان زاد عن عادة امثاله كان مكروها ليس حراما - 00:33:43

واستوجه العالمة بن حجر ما معنى استوقيها؟ اي قال والاووجه او قال ويتجه تمام تحرير تعدد خاتم الفضة مطلاها بن حجر يقول يحرم تعدد خاتم الفضة وظاهر كلامه ان ذلك يشمل التعدد في اللبس - 00:34:05

والتعدد في الاتخاذ لاجل اللبس تمام قال تحرير تعدد خاتم الفضة قال نص عبارته لان الاصل في الفضة التحرير على الرجل الا ما صح الاذن فيه. هذه القاعدة التي ذكرتها لكم قبل قليل - 00:34:29

ثم قال على ان التعدد صار شعارا للحمقى والنساء فليحرم من هذه الجهة وهذا ملاحظ اليوم بعض الحمقى هم الذين تجد عندهم عدد من الخواتم او النساء. جيد؟ طيب يسن - 00:34:49

لبسه في الخنصر لحديث انس رضي الله عنه صنع النبي صلى الله عليه وسلم خاتما الى ان قال فاني لاري بريقه في متفق عليه والافضل جعل فصه داخل الكف لان الحديث الذي ورد في ذلك اصح. هذا الافضل - 00:35:15

تمام؟ وبعدهم يجعله في ظهر الكف بهذا الشكل لكن الافضل هكذا والافضل بارك الله فيكم كونه في اليد اليمنى لورود حديث فيه في صحيح البخاري ويجوز مع الكراهة - 00:35:36

للرجل لبس الخاتم في غير الخنصر من اصابعه على المعتمد وبعدهم قال بالتحريم قاصدة في السبابه والابهام لورود النهي صحيح مسلم قال امير المؤمنين علي بن ابي طالب نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اللبس الخاتم في هذه وهذه - 00:35:53  
السبابه والابهام تمام ويجوز للمرأة ان تتخذ الخواتيم في اي من اصابعها نص على ذلك الامام النووي رحمة الله تعالى في شرح مسلم

ويجوز للرجل بلا كراهة على المعتمد التختم بالحديد - 00:36:12

والنحاس ونحوهما مثل بلاستيك بعض الناس عنده خاتم بلاستيك. تمام؟ ونحوهما وقال بعض الفقهاء يكره التختم بخاتم حديد او نحاس وكان كلام العالمة بن حجر في الفتاوى قريب من هذا كأنه الى الكراهة اقرب - 00:36:32

والله اعلم طيب ويجوز وهذى مسألة ما ذكرناها ان ينقش الاسم على الخاتم فتضع مثلا هنا في الخاتم اسمك تمام مثلا دي ماس او نبهان او اثال ايا كان. تمام؟ وحتى لو ناقشت على الخاتم ما فيه ذكر الله. مثلا كتبت على الخاتم لا حول ولا - 00:36:55  
قوة الا بالله تمام؟ او كتبته على الخاتم الحمد لله او نحو ذلك واستحب بعض الفقهاء ان يكون فص الخاتم من عقيق تمام؟ هذا بالنسبة للخاتم. وهو هنا لم يتطرق للعمامة - 00:37:15

ولا تأتي الاشارة اليها. ولذلك ذكرت بعض المسائل المتعلقة بالعمامة لبس العمامة مطلوب مستحب ويتأكد هذا الاستحباب في موضعين الموضع الاول عند الصلاة يتأكد استعمال العمامة عند الصلاة والموضع الثاني اذا - 00:37:34

قصد التجمل بالجامعة بالعيدين عند حضور الظيف. تمام يستحب تأكدا ان يلبس عمamته هذه المسألة الاولى. المسألة الثانية لا تترخم المروءة بلبس العمامة ولو اضطررت عادة الناس بترك لبسها يعني كنت في مجتمع - 00:37:57

اضطررت عادتهم انهم يتركون لبس العمامة جيد فلبست العمامة لبست العمامة فانا فان هذا ليس خارما للمروءة. لا يقول قائل هنا انا اوافق عادة الناس لان الاحاديث قد دلت وهي احاديث كثيرة على ندب العمامة اصلا - 00:38:27

فلما جاءت الاحاديث بنبتها فلا ينظر الى العرف الطارئ جيد اذا لبس العمامة مطلوب ولو اضطررت العادة بترك لبسها. جيد؟ طيب

المسألة الثالثة قال الفقهاء لبس العمامة افضل من لبسه قلنسوة بلا عمامة - [00:38:52](#)

افضل فقط تمام؟ افضل والا تحصل السنة بلبس القنسوة. لكن الافضل انه يلبس العمامة وانا اريدكم ان تتععمموا يعني تمام اريكم [00:39:16](#) كيف الطريقة في لبس العمامة وتععمموا جيد ان شاء الله نعمل دورة في العمامة. تمام - [00:39:45](#)

قال الفقهاء لا يسن تحنيك العمامة اي تحنيك التحنين ان يرسل طرف العمامة ثم يضعه تحت الحنك الى هنا وهذه كانت عادة عند العرب كثيرا ما يحنكون العمامة خاصة في الاسفار - [00:40:06](#)

واضح فيأخذ طرفا من العمامة ويضعها تحت حنكه ورقبته الى الجانب الاخر قال الفقهاء رحهم الله لا يسن. تمام؟ وبعض الحفاظ للحديث قالوا انه سنة لما ورد في بعض الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - [00:40:29](#)

يحنك عمامته مسألة او خامسة ارسال العمامة بين الكتفين افضل من ان يرسلها على جانبه الايمن واضح؟ ارسال الامامة بالكتفين هكذا هنا بين الكتفين هكذا افضل من كونه من يجعله على الجانب الايمن - [00:40:57](#)

تمام اذا المراتب ثلاث ارسالها وهذا هذا الطرف المرخى من العمامة يسمى العذبة بفتح العين وفتح الذال وفتح الباء. العذبة تمام هذا في ثلاث مراتب. المرتبة الاولى ان يكون بين الكتفين - [00:41:23](#)

تمام؟ المرتبة الثانية ان يكون على الجانب الايمن المرتبة الثالثة ان يكون على الجانب الايسر وهذه ادنى المراتب طيب مسألة السادسة يكره الطول الفاحش في العمامة يكره الطول الفاحش في العمامة - [00:42:03](#)

قال العلامة ابن حجر في التحفة اعلم انه لم يتحرر كما قاله العفار في طول عمامته صلى الله عليه وسلم وعرضها شيء. ما في نص يبيّن لنا طول عمامته. شف انا اتكلم عن العمامة ليس على - [00:42:28](#)

العذبة على العمامة لم يتحرر حديث صحيح في بيان طول عمامته او في بيان عرض عمامته صلى الله عليه واله وسلم وهذه العذبة اكثـر طولها كما قال الفقهاء طبعا ايضا لم يأتـي فيها حديث يبيـن طولها لكن قال الفقهاء اكثـر طولها ذراع - [00:43:20](#)

وائله اربعة اصابع. تمام. ووسط ذلك شبر وسط ذلك ان يكون هذا كـم شـبر نـعم طـيب اخـر شـيء قالـوا اـفضل في لـون العمـامة البيـاض وذلك لـعلومـ الحديثـ البـسوـا منـ ثـيـابـكم - [00:43:53](#)

البيـاضـ فقالـوا اـفضلـ فيـ لـونـ العمـامةـ الـبيـاضـ وـ جاءـ فيـ بـعـضـ الـاحـادـيثـ انـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ اـعـتـمـ بـعـمـامـةـ سـوـدـاءـ وـ جاءـ اـيـضاـ انـ الـمـلـاـكـةـ نـزـلـوـاـ وـعـلـيـهـمـ عـمـائـمـ صـفـرـ لـكـنـ قـالـ عـلـامـةـ اـبـنـ حـجـرـ رـحـمـهـ اللهـ فـيـ التـحـفـةـ اـنـ هـذـهـ وـقـائـعـ اـعـيـانـ مـحـتـمـلـةـ - [00:44:02](#)

والـذـيـ يـفـيـدـ الـعـمـومـ طـبـعاـ تـعـرـفـونـ وـقـائـعـ الـأـعـيـانـ لـاـ تـفـيـدـ الـعـمـومـ.ـ الـذـيـ يـفـيـدـ الـعـمـومـ هـوـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ.ـ الـبـسوـاـ مـنـ ثـيـابـكمـ بـيـاضـ فـهـمـتـ؟ـ وـلـدـيـكـ الأـصـلـ فـيـ الـاسـتـحـبـابـ اـنـ تـكـونـ الـعـمـامـةـ بـلـ سـائـرـ الـثـيـابـ مـنـ [00:44:35](#)

منـ الـبـيـاضـ.ـ طـيـبـ اـخـرـ مـسـأـلـةـ مـتـىـ قـصـدـ بـلـبـاسـ اوـ نـحـوـ تـكـبـرـ فـانـهـ يـكـونـ فـاسـقـاـ اـذـاـ لـبـسـ لـبـاسـ قـاـصـدـاـ بـهـ التـكـبـرـ اوـ نـحـوـ التـكـبـرـ مـنـ الـأـمـورـ الـمـحـرـمـةـ فـانـهـ يـفـسـقـ بـذـلـكـ.ـ قـالـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ هـنـاـ وـيـكـرـهـ نـزـولـ الـثـوـبـ مـنـ الـكـعـبـيـنـ - [00:44:35](#)

يـكـرـهـ نـزـولـ الـثـوـبـ مـنـ الـكـعـبـيـنـ وـيـحـرـمـ لـلـخـيـلـاءـ اـيـوـةـ يـحـرـمـ نـزـولـ الـثـوـبـ عـنـ الـكـعـبـيـنـ اـذـاـ كـانـ بـقـصـدـ الـخـيـلـاءـ هـذـاـ مـذـهـبـ الـجـمـاهـيرـ اـمـاـ مـعـ اـنـتـفـاءـ قـصـدـ الـخـيـلـاءـ فـانـهـ يـكـونـ مـكـرـوـهـ فـقـطـ لـاـ حـرـاماـ - [00:44:02](#)

بـلـ اـذـاـ وـجـدـ عـذـرـ لـاـ يـكـونـ حـتـىـ مـكـرـوـهـ ذـكـرـ الـعـلـمـاءـ اـنـ مـنـ الـعـذـرـ اـنـ تـكـوـنـ مـثـلاـ عـادـةـ الـعـلـمـاءـ فـيـ لـبـسـ الـثـيـابـ اـنـ ثـيـابـمـ طـوـيـلـةـ وـانـ الـاـنـسـانـ اـذـاـ تـرـكـ هـذـاـ هـذـهـ الـثـيـابـ الـطـوـيـلـةـ - [00:44:23](#)

تمام؟ ربما لا يـفـطـنـ النـاسـ لـهـ لـاـ يـعـرـفـونـ اـنـ عـالـمـ فـلـاـ يـسـمـعـونـ نـصـحـهـ وـلـاـ اـمـرـهـ بـمـعـرـفـهـ وـلـاـ نـهـيـهـ عـنـ مـنـكـرـ فـاـذـاـ كـانـ الـاـمـرـ كـذـلـكـ فـاـنـ هـذـاـ يـعـدـ عـذـرـ فـهـوـ لـمـ يـقـصـدـ الـخـيـلـاءـ - [00:44:41](#)

واحد لم يـقـصـدـ الـخـيـلـاءـ وـبـالـتـالـيـ خـرـجـ مـنـ التـحـرـيمـ تـامـ وـارـتـكـابـ الـمـكـرـوـهـ لـمـصـلـحةـ لـحـاجـةـ يـزـيلـ الـكـراـهـةـ اـرـتـكـابـ الـمـكـرـوـهـ لـمـصـلـحةـ وـحـاجـةـ يـزـيلـ الـكـراـهـةـ اـذـاـ قـالـ هـنـاـ وـيـحـرـمـ نـزـولـ الـثـوـبـ مـنـ الـكـعـبـيـنـ وـيـحـرـمـ لـلـخـيـلـاءـ - [00:44:59](#)

اـيـ وـيـفـسـقـ بـذـلـكـ اـذـاـ اـطـالـ الـثـوـبـ لـلـخـيـلـاءـ تـامـ؟ـ يـفـسـقـ بـذـلـكـ ثـمـ قـالـ وـيـكـرـهـ لـبـسـ الـثـيـابـ الـخـشـنـةـ لـغـيرـ غـرـضـ شـرـعـيـ يـكـرـهـ لـبـسـ الـثـيـابـ الـخـشـنـةـ لـغـيرـ غـرـضـ شـرـعـيـ اـمـاـ اـذـاـ كـانـ لـغـرـضـ شـرـعـيـ مـثـلـ اـنـ يـكـسـرـ نـفـسـهـ - [00:45:22](#)

او ان يتزاهد في الدنيا ويعود نفسه على الزهد في الدنيا. تمام فانه حينئذ لا يكون مكروها فانه لا يكون مكروها قال رحمة الله تعالى  
باب صلاة العيددين. هذا مفتتح الدرس القادر والله اعلم. وصلي اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد - 00:45:49  
والله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 00:46:13